

الجامعة الليبية الدولية

وكيل الجامعة لشؤون الدراسات العليا والبحوث

إدارة الدراسات العليا



الدليل الإرشادي لطلاب الدراسات العليا

الإصدار الثاني / سبتمبر 2025م

قائمة المحتويات

الصفحة	الموضوع
3	تعريف المصطلحات
5	أهداف الدراسات العليا
5	الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة
6	شروط التسجيل والقبول
8	شروط الانسحاب وتأجيل وإيقاف القيد وإعادته
8	المقررات الاستدراكية المكملة
9	الانتقال وإجراءات المعادلة
9	نظام الامتحانات
10	مدة وبداية الدراسة
10	لغة الدراسة
10	متطلبات التخرج
11	الالتزام بالحضور الإنذار والفصل من الدراسة والتأديب
12	التقديرات
12	وظائف ومسؤوليات
14	الرسوم الدراسية

التعريفات	
المصطلح	التعريف
الجامعة	الجامعة الليبية الدولية.
مجلس الجامعة	السلطة المختصة بتصريف الشؤون العلمية والتعليمية والإدارية والمالية في الجامعة، وتنفيذ السياسة العامة لها
المجلس الأكاديمي	السلطة المختصة بالشؤون الأكاديمية بالجامعة.
الوكالة	وكالة الدراسات العليا.
الوكيل	وكيل الجامعة للدراسات العليا.
مدير الإدارة	مدير إدارة الدراسات العليا.
المجلس	مجلس الدراسات العليا.
الكليات	كليات الجامعة الليبية الدولية.
المسجل	مسجل الدراسات العليا بالجامعة.
البرنامج الأكاديمي	برنامج الدراسات العليا بالكلية.
مدير البرنامج	المشرف والمسؤول على إدارة البرنامج.
منسق الدراسات العليا	العضو المكلف بمتابعة وتنسيق الدراسات العليا بالكلية.
لجنة الدراسات العليا	لجنة الدراسات العليا بالكلية.
الرسالة	الدراسة أو البحث الذي يعده الطالب ضمن متطلبات الحصول على درجة الماجستير
الأطروحة	الدراسة أو البحث الذي يعده الطالب للحصول على درجة الدكتوراه.
الطالب	طالب الدراسات العليا بالجامعة
المرشد العلمي	عضو هيئة تدريس المكلف من قبل البرنامج المختص بمساعدة الطالب إلى حين تكليف المشرف على الرسالة أو الأطروحة.
المشرف الأكاديمي	عضو هيئة التدريس الذي تكلفه لجنة الدراسات العليا بناء على اقتراح مدير البرنامج المختص، بالإشراف على الرسالة أو الأطروحة التي يعدها الطالب. .
الممتحن	عضو هيئة التدريس الذي تكلفه وكالة الدراسات العليا كرئيس أو عضو في لجنة المناقشة سواء من داخل الجامعة أو خارجها.
الدرجة العلمية	هي درجة الدبلوم العالي أو الماجستير أو الدكتوراه.
السنة الدراسية	تشمل فصلان دراسيان رئيسيان
الفصل الدراسي	مدة زمنية لا تقل عن ستة عشر أسبوعاً تدرس على مداها المقررات الدراسية ومن ضمنها فترة الامتحانات النهائية.
المصطلح	

التعريف	
مادة دراسية تتبع مستوى محدداً ضمن الخطة الدراسية المعتمدة في كل تخصص (برنامج) خلال فصل دراسي، أو سنة دراسية. ويكون لكل مقرر رقم، ورمز، واسم، ووصف مفصل لمفرداته يميزه من حيث المحتوى، والمستوى عما سواه من المقررات.	المقرر الدراسي
الأشعار الذي يوجه للطالب بسبب تدني أدائه الأكاديمي.	الإنذار الأكاديمي
هي الدرجة المخصصة للطالب في مقرر ما نظير قيامه بامتحانات. وبحوث، وأنشطة تعليمية تتصل بالمقرر الدراسي خلال فترة زمنية محددة من فترة التدريس النظامية.	درجة الأعمال الفصلية أو السنوية
هي الدرجة المخصصة للطالب نظير أدائه في الامتحان النهائي لمقرر ما.	درجة الامتحان النهائي
مجموع درجات الأعمال الفصلية (%) من إجمالي الدرجة) مضاف إليها درجة الامتحان النهائي لكل مقرر، وتحسب الدرجة من مائة.	الدرجة النهائية
قياس عال للقدرة ينشأ عن مستوى التفكير والتحليل والاستنباط وبالتالي يؤكد استحقاق الطالب للدرجة الأكاديمية في مستوى معين.	الامتحان الشامل
وصف للنسبة المئوية، أو الرمز الأبجدي للدرجة النهائية التي تحصل عليها الطالب في مقرر ما.	التقدير
حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب على مجموع وحدات المقررات التي درسها في أي فصل دراسي أو سنة دراسية، وتُحسب النقاط بضرب الوحدة المقررة في فصل دراسي، وضعفها في سنة دراسية في وزن التقدير الذي حصل عليه الطالب في كل مقرر درسه.	المعدل الفصلي أو السنوي
حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالبرنامج بما في ذلك المقررات التي تكرر رسوبه فيها، أو التي أعاد دراستها. على مجموع الوحدات المقررة لتلك المقررات.	المعدل التراكمي
هو اختصار لـ European Credit Transfer and Accumulation System ، وهو النظام المستخدم في التعليم العالي بأوروبا لتسهيل مقارنة وتحويل المؤهلات الأكاديمية بين الجامعات المختلفة.	ECTS
قياس مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال فترة دراسته لمتطلبات برنامج الدرجة العلمية.	التقدير العام

أهداف الدراسات العليا

تهدف الدراسات العليا في الجامعة الليبية الدولية إلى إنتاج العلم والمعرفة وتعزيز البحث العلمي وخدمة المجتمع، والارتقاء بالمستوى الثقافي والحضاري للمجتمع الليبي والإقليمي والاسهام في تقدم وازدهار الحضارة الإنسانية وذلك من خلال:

- أ. تعزيز حركة البحث العلمي وخلق المناخ المناسب للإبداع والابتكار، وتشجيع نشر نتائج الدراسات البحثية التي تتعامل مع المشاكل المحلية والدولية.
- ب. توجيه برامج الدراسات العليا للإسهام في دراسة قضايا المجتمع والعمل على إيجاد الحلول المناسبة لها.
- ج. إعداد الكفاءات العلمية والمهنية المتخصصة، وتأهيلهم في مجالات المعرفة المختلفة لسد النقص في الكوادر الأكاديمية بكليات الجامعة بما يسهم في النهوض بالتعليم العالي والبحث العلمي، ويخدم التنمية المجتمعية المستدامة.
- د. تشجيع الكفايات العلمية على مواكبة التطورات العلمية والتقنية العالمية.
- هـ. توثيق التعاون والتواصل مع المؤسسات العلمية والبحثية في الداخل والخارج.
- و. توطيد برامج الدراسات العليا محليا بمهنية وكفاءة عالية لتتفاعل مع برامج المرحلة الجامعية وتسهم في تطويرها.

الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة

يمنح المجلس الأكاديمي بالجامعة بناءً على توصية من مجلسي البرنامج والكلية المختصين واعتماد وكيل الجامعة لشؤون الدراسات العليا الدرجات العلمية الآتية:

- أ. الدبلوم العالي التخصصي.
- ب. درجة الإجازة العالية (الماجستير).
- ج. درجة الإجازة الدقيقة (الدكتوراه).
- د. درجة الدكتوراه السريرية (MD)، وتنظمها لائحة مستقلة.
- هـ. أية درجات أخرى يقررها المجلس الأكاديمي للجامعة.

تشمل الدرجات العلمية المشار إليها مقررات ومتطلبات أخرى دراسية تنفذ خلال الفترة الزمنية المنصوص عليها في اللائحة الموحدة لبرامج الدراسات العليا بالجامعة الليبية الدولية واللوائح الداخلية للبرامج والقواعد التنفيذية للكليات، حيث يمنح كل مقرر دراسي رمز ورقم وتوصيف معتمد يتوافق مع المعايير الأكاديمية المعتمدة لبرامج الدراسات العليا.

شروط والتسجيل والقبول

متطلبات القبول

1. تحدد لجان الدراسات العليا بالكليات أعداد الطلاب الذين يمكن قبولهم سنوياً في برامج الدراسات العليا بناءً على توصية مدراء البرامج، وبما يتوافق مع الموارد المتاحة.
2. يعلن مسجل الدراسات العليا عن مواعيد قبول طلبات الالتحاق في وقت كاف لا يقل عن شهرين من بداية كل برنامج، كما يوضح في الإعلان المعايير ومتطلبات القبول المنصوص عليها في اللوائح الداخلية للبرامج، وذلك وفق سياق السياسات المعتمدة لوكالة الدراسات العليا.
3. تحال الملفات مستوفية الشروط إلى مدراء البرامج لاستكمال إجراءات القبول والمفاضلة وفق ما تنص عليه اللوائح الداخلية للبرامج والقواعد التنفيذية للكليات وسياسات وكالة الدراسات العليا.
4. يحيل مدير البرنامج إلى مسجل الدراسات العليا بالجامعة قائمة بأسماء الطلبة المقبولين لإعلانها قبل أسبوع من بداية الدراسة على الأقل وفق مساق سياسات الدراسات العليا بالجامعة.
5. يعلن مكتب مسجل الدراسات العليا نتائج القبول قبل أسبوع من بداية الدراسة على الأقل وذلك بعد تصديقها من مجلس الكلية، كما تحال نسخة من قائمة المقبولين لوكالة الدراسات العليا للتوثيق والمتابعة.
6. تقدم الطعون في نتائج القبول ان وجدت إلى مسجل الدراسات العليا للبت فيها وفق السياسة المعتمدة بالخصوص.

7. يجوز بموافقة مدير البرنامج وعميد الكلية ووكالة الدراسات العليا بالجامعة تأجيل قبول الطالب بناء على رغبته ولأسباب موضوعية تحددها اللائحة الداخلية للبرنامج على ان لا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين، ولا تحتسب مدة التأجيل ضمن الحد الأقصى لمدة الحصول على الدرجة العلمية.
8. في نهاية مدة التأجيل، يتقدم الطالب المؤجل إلى مسجل الدراسات العليا بالجامعة بطلب الالتحاق للدراسة، وفي حالة عدم التقدم يلغى قبوله.
9. إذا لم يفتح البرنامج في الفصل الدراسي التالي لانتهاؤ التأجيل يجاز للطالب الدراسة في الفصل الذي يليه على ان لا تزيد المدة عن أربعة فصول من تاريخ قبول الطالب، فإن لم يفتح البرنامج في الفصل الدراسي الخامس يلغى قبوله ويعامل معاملة الطالب المستجد.

الشروط العامة للقبول في برنامج دراسات عليا:

- تنص اللوائح الداخلية للبرامج والقواعد التنفيذية للكلليات عن ضرورة التفرغ التام من عدمه لبرامج الدراسات العليا، وذلك وفق طبيعة كل برنامج، كما يشترط للقبول في برامج الدراسات العليا بالإضافة إلى الشروط المنصوص عليها باللوائح الداخلية للبرامج ما يلي:
1. التعهد بشأن الالتزام بمتطلبات برامج الدراسات العليا، وفق ما تنص عليه اللوائح الداخلية للبرامج والقواعد التنفيذية للكلليات.
 2. سداد الرسوم الدراسية المعتمدة بتاريخ استحقاقها.
 3. تعطى أولوية القبول للمشرفين التعليميين وخريجي الجامعة، وفي كل الأحوال تكون المفاضلة وفق التقدير المتحصل عليه المتقدم بالمرحلة الجامعية الأولى، واستيفاء الشروط الخاصة بكل برنامج والمبينة في اللوائح الداخلية.
 4. اجتياز المتقدم امتحان القبول والمقابلة الشخصية حسب ما تنص عليه اللوائح الداخلية للبرامج، كما يجوز إلزام المقبولين بمقررات استدرابية مكملة إذا ما تطلب الأمر ذلك، وفي جميع الأحوال على الطالب الالتزام باستكمال متطلبات التخرج العامة التي تنص عليها اللوائح الداخلية للبرنامج.
 5. لا يجوز للطالب أن يلتحق ببرنامجين للدراسات العليا في وقت واحد.

6. أن يكون لائقاً صحياً للانخراط والاستمرار في البرنامج.
7. يقدم الطالب تزكيتين علميتين من أعضاء هيئة تدريس سبق لهم تدريسه في المرحلة الجامعية.
8. موافقة جهة العمل.
9. إفادة باجتياز اختبارات اللغة الإنجليزية (TOFL أو ILETS) وفق المستوى الذي يحدده البرنامج أو التعهد بتحقيق ذلك قبل الشروع في المشروع البحثي.
10. يجوز أن تُضمن اللوائح الداخلية للبرامج بعض الشروط الإضافية، وفق ما تتطلبه طبيعتها وخصوصيتها.
11. أن يكون متحسلاً على الدرجة الجامعية الأولى أو ما يُعادلها معتمدة من الجهة المخولة بمعادلة واعتماد المؤهلات العلمية في ليبيا.
12. فيما يخص برنامج الماجستير يشترط أن يكون المتقدم متحسلاً على تقدير جيد على الأقل في المرحلة الجامعية الأولى.

شروط الانسحاب وتأجيل وإيقاف القيد وإعادته

تحدد اللوائح الداخلية للبرامج وسياسات وكالة الدراسات العليا المتطلبات والإجراءات المعتمدة لطلب التأجيل والانسحاب وإيقاف القيد وإعادته، وذلك وفق طبيعة وخصوصية كل برنامج. في كل الأحوال يجب إحاطة وكالة الدراسات العليا بالإجراءات المتخذة بالخصوص.

المقررات الاستدراكية المكملة

يجوز للبرنامج المختص أن يشترط لقبول الطالب اجتياز بعض المقررات الاستدراكية من المرحلة التعليمية السابقة خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة فصول دراسية مع مراعاة ما يأتي:

1. اجتياز المقرر الاستدراكي بتقدير لا يقل عن جيد.
2. لا يتم التسجيل في برنامج الدراسات العليا إلا بعد اجتياز المقررات الاستدراكية.

3. لا تحتسب المدة الزمنية لاجتياز المقررات الاستدراكية ضمن المدة المحددة للحصول على الدرجة.
4. لا تدخل المقررات الاستدراكية في احتساب المعدل التراكمي لمرحلة الدراسات العليا.

الانتقال وإجراءات المعادلة

1. يجوز قبول الطالب المنتقل من مؤسسة تعليمية أخرى مناظره، وتحدد اللوائح الداخلية للبرامج إجراءات المعادلة وحساب التقديرات والمواد الاستدراكية أو المكملة التي يتعين على الطالب دراستها، وغير ذلك من الشروط التي يتطلبها الانتقال.
2. يصدر قرار الانتقال من قبل لجنة الدراسات العليا بالكلية المختصة بناء على توصية مدير البرنامج، كما يعتمد القرار من قبل وكيل الجامعة للدراسات العليا.

نظام الامتحانات

يتم إجراء الامتحانات في مقررات الدراسات العليا لنيل درجة الدبلوم، أو الماجستير أو الدكتوراه، وترصد التقديرات وفقاً لما نصت عليه اللوائح الداخلية للبرامج والقواعد التنفيذية للكلية، على أن يؤخذ في الاعتبار ما يلي:

1. لا يعتبر الطالب ناجحاً في أي من مقررات الدرجة العلمية المتقدم لها إلا إذا تحصل على تقدير "جيد" على الأقل.
2. يجب أن تنص اللوائح الداخلية للبرامج عن الإجراءات المعتمدة في التعامل مع الطالب الراسب أو المتغيب عن الامتحان النهائي في أحد المقررات الدراسية. كما تحدد اللائحة الداخلية كيفية معاملة درجات التقييم المستمر (في حالة دخول الطالب لامتحان الدور الثاني أو انتقاله إلى الفصل الدراسي التالي)، وكذلك الدرجة التي ترصد له في حالة نجاحه، وقيمة الرسوم المستحقة في حالة دخوله امتحان الدور الثاني.
3. يجوز أن تفرض اللوائح الداخلية للبرامج ضرورة اجتياز طالب الماجستير وطالب الدكتوراه بعد استيفاء جميع المقررات المطلوبة امتحاناً تحريراً وشفوياً شاملاً.

مدة وبداية الدراسة

- يجب على مدراء البرامج الأكاديمية عند قبول طلاب الدراسات العليا مراعاة المدة التي يقضيها الطالب منذ التحاقه وتسجيله بها والتخرج منها وذلك وفق التالي:
1. إجازة الدبلوم (التخصصي) : يجب ألا تقل المدة الزمنية للدراسة عن (10) أشهر وألا تزيد عن (14) شهراً.
 2. الإجازة العالية (الماجستير): يجب ألا تقل عن (18) شهراً وألا تزيد عن (36) شهراً.
 3. الإجازة الدقيقة (الدكتوراه): يجب ألا تقل عن (36) شهراً وألا تزيد عن (48) شهراً.
- هذا ويجوز تمديد الدراسة لمدة محددة لأسباب تبينها اللوائح الداخلية للبرامج بعد عرضها على لجنة الدراسات العليا بالكلية واعتماد وكالة الدراسات العليا بالجامعة.
4. تحدد بداية ونهاية السنة الجامعية للدراسات العليا وفقاً للتقويم الأكاديمي للجامعة.

لغة الدراسة

تحدد اللوائح الداخلية للبرامج لغة الدراسة لطلاب الدراسات العليا بما يتوافق مع طبيعة العلوم والمعارف التي يدرسها، وبما يخدم اطلاعه على ما ينشر عالمياً وتنمية معارفه وربطه بالتطور السريع في مجال البحث العلمي. هذا كما يشترط أن يقدم الطالب ضمن مكونات الرسالة أو الأطروحة ملخص يتضمن أهداف وطرق البحث مع مناقشة مقتضبة لدلائل النتائج المتحصل عليها. يكتب الملخص باللغة العربية إذا ما كانت اللغة الإنجليزية قد استخدمت في كتابة الرسالة أو الأطروحة، والعكس صحيح.

متطلبات التخرج

1. الدبلوم:
تمنح إجازة الدبلوم بعد اجتياز الطالب المقررات الدراسية بنجاح، بحيث لا يقل عدد ساعاتها الدراسية المعتمدة عن (24) ساعة والا تزيد عن (28) ساعة، وذلك وفق ما تبينه اللوائح الداخلية بالكلية.
2. الماجستير:
تمنح الإجازة العالية (الماجستير) بعد اجتياز الطالب المقررات الدراسية بنجاح، بحيث لا يقل عدد ساعاتها الدراسية المعتمدة عن (24) ساعة ولا تزيد عن (30) ساعة، بالإضافة إلى (6) إلى (8) ساعات معتمدة - وفقاً لنوعية وطبيعة التخصص - لإنجاز رسالة تقبلها وتجزئها لجنة المناقشة مع استيفاء أية متطلبات أخرى تحددها اللوائح الداخلية للبرامج والقواعد التنفيذية للكلية.
3. الدكتوراه:
تمنح الإجازة الدقيقة (الدكتوراه) بعد اجتياز الطالب لمقررات دراسية بحيث لا تقل عن (21) ساعة ولا تزيد عن (24) ساعة دراسية معتمدة، مع إنجاز أطروحة بحثية بمعدل ساعات دراسية معتمدة تتراوح بين (12) إلى (14) ساعة - في موضوع التخصص الذي تقبله وتجزئه لجنة المناقشة، مع استيفاء أية متطلبات أخرى تحددها اللوائح الداخلية للبرامج والقواعد التنفيذية للكلية.

الالتزام بالحضور الإنذار والفصل من الدراسة والتأديب

يجوز للبرامج أن تفرض في لوائحها الداخلية نسبة حضور الطالب للمحاضرات النظرية والدروس العملية والإكلينيكية.

يوجه للطالب إنذار بالفصل في الحالات التالية:

1. إذا أخل بضوابط الإنذار المنصوص عليها في اللوائح الداخلية للبرامج.
 2. إذا أخفق في الدفاع عن رسالته أو أطروحته في المرة الأولى.
 3. إذا انقطع عن الدراسة بدون عذر يقبله مدير البرنامج، وفقا لما ينص عليه النظام الدراسي واللائحة الداخلية للبرنامج.
 4. إذا قدم الأستاذ المشرف تقريراً يثبت فيه تقصير الطالب أو عدم التزامه بالتوجيهات العلمية.
 5. إذا تجاوزت مدة دراسته الحد الأقصى للمدة المسموح بها في الاجازة المعنية.
- تُخطر إدارة البرنامج المختصة مسجل الدراسات العليا في الجامعة بالإجراءات التي اتخذت في هذا الشأن.
- يفصل الطالب نهائياً في الحالات التالية:

1. إذا تحصل على ثلاث إنذارات متتالية أو غير متتالية.
 2. إذا أخفق في الدفاع عن رسالته أو أطروحته للمرة الثانية.
 3. عند إثارة الشغب أو التحريض أو الاعتداء أو ممارسة أيه أفعال مشينه أخرى بعد ثبوت الإدانة وفقاً للوائح النافذة.
 4. إذا فشل في اجتياز مقرر دراسي مرتين متتاليتين.
 5. إذا ثبت عدم الأمانة العلمية أو إظهار سلوكيات منافية للأخلاق مثل:
- ✓ النسخ الجزئي أو الكلي أو الاقتباس لأعمال أو أفكار الغير دون الإشارة إلى مصادرها أو الادعاء بأنها أعماله أو أفكاره، وفق سياسة تعتمدھا الجامعة بشأن رصد عمليات الاقتباس، والتي تتضمن في الدليل الإرشادي لطلاب الدراسات العليا.
 - ✓ التزوير أو التحريف الجزئي أو الكلي في النتائج النظرية أو العملية المعروضة في الدراسة.
 - ✓ التزوير أو التحريف الجزئي أو الكلي في نقل النتائج النظرية أو العملية التي توصل لها الغير من الباحثين، كما تسحب الدرجة العلمية بقرار من لجنة الدراسات العليا بالجامعة حتى بعد إجازتها في حالة ثبوت عدم الأمانة العلمية أو إظهار سلوكيات منافية للأخلاق المشار إليها سابقاً.

التقديرات

يحسب تقدير المقررات الدراسية وفق الجدول التالي، على أن تقوم البرامج والكليات بتنفيذه بما يتوافق مع خصوصياتها ولوائحها الداخلية وقواعدها التنفيذية كما يؤخذ في الاعتبار خصائص النظام الأوروبي لاعتماد الساعات التدريسية والتقديرات (ECTS).

الدرجة	النقاط	التقدير	الدرجة	النقاط	التقدير
من 90 إلى 100	4.00 – 3.67	A+	من 70 إلى 74	2.60 – 2.33	C+
من 85 إلى 89	3.60 – 3.33	A	من 65 إلى 69	2.27 – 2.00	C
من 80 إلى 84	3.27 – 3.00	B+	أقل من 65	0.00	F
من 75 إلى 79	2.93 – 2.67	B			

- يعتمد نظام التقريب العشري في احتساب التقدير العام عند التخرج.
- تحدد اللوائح الداخلية للبرامج والقواعد التنفيذية للكليات آليات تنفيذ عمليات التقييم المستمر (أعمال السنة)، مع بيان الدرجات المخصصة لذلك بما يتوافق مع معايير ومؤشرات الاعتماد البرامجي الصادرة عن المركز الوطني لضمان واعتماد المؤسسات التعليمية والتدريبية.
- كما يجوز ان تنص اللوائح الداخلية للبرامج على اشتراط نجاح الطالب في أعمال السنة والامتحان النهائي كل على حدة كأساس لتجميع الدرجات واحتساب التقدير العام، وذلك بهدف إظهار أهمية كل منهما.

وظائف ومسؤوليات

أولاً: طلاب الدراسات العليا:

يعد الطلاب مسؤولين مسؤولية كاملة عن أي بحث علمي، رسالة أو أطروحة يقدمونها ويجب عليهم

الآتي:

- 1- عند إتمام إجراءات التسجيل يقوم الطلاب بتوفير البيانات التالية:
(الاسم كما هو مدون في الجواز السفر - العنوان - رقم الهاتف - البريد الإلكتروني).
- 2- الاطلاع على اللوائح والقوانين التي تنظم نشاط الدراسات العليا بالجامعة، بما في ذلك لائحة أخلاقيات البحث العلمي وارشادات الأمن والسلامة.

- 3- الاطلاع على منشورات الجامعة التي تخص نشاط الدراسات العليا والبحث العلمي في الوسائل المستخدمة من قبلها والتقيّد بما جاء فيها.
 - 4- استيفاء المقررات ومتطلبات الإجازة العلمية وحضور الندوات العلمية او الاجتماعات التي يطلب فيها حضورهم.
 - 5- التواصل بشكل مستمر وفعال مع المشرف الأكاديمي.
 - 6- استكمال التقارير الدورية المتعلقة بنشاطهم في برنامج الدراسات العليا ومناقشتها وتمريها للمشرف الأكاديمي.
 - 7- التقيد بكل القوانين والتعليمات المنصوص عليها لضمان الأمن والسلامة داخل مرافق الجامعة أو في المرافق الأخرى الداعمة لنشاط الجامعة في مجال الدراسات العليا والبحث العلمي.
- ثانياً: المشرف الاول**

- 1- علي المشرف الموافقة على المقترحات البحثية التي يقدمها طلابه.
- 2- الاجتماع دورياً مع طلابه.
- 3- توجيه طلابه وتقديم الارشاد والمساعدة لهم سواء في الأجزاء النظرية او العملية.
- 4- التقييم المستمر ومتابعة التقدم الذي يحرزه طلابه.
- 5- اعلام طلابه في حالة تدني أدائهم او عدم وصولهم للمستوى المطلوب.
- 6- التأكد من أن الاطروحة او الرسالة تتوافق مع الشروط التي حددتها اللوائح التنظيمية بالجامعة، بما في ذلك نسبة الانتحال العلمي المسموح به.
- 7- احوالة التقارير الدورية لمتابعة وتقييم أداء الطلاب الي اللجنة الفرعية للدراسات العليا بالكلية.
- 8- تسجيل بيانات الرسالة العلمية لدى الهيئة الليبية للبحث العلمي بعد اعتماد الموضوع لضمان حقوق الملكية.

ثالثاً المشرف الثاني

- 1- تقديم الإرشاد والمساعدة الإضافية للطلاب الذين يشرف عليهم في الأجزاء النظرية والعملية إذا لزم الامر.
- 2- الاجتماع دورياً مع طلابه والمشرف الأول لمناقشة تقدم الطلاب ومدى تقيدهم بالخطّة المعدة مسبقاً.
- 3- مساعدة الطلاب في استكمال التقارير الخاصة بتقييم أدائهم قبل احوالها للمشرف الاول للاعتماد.
- 4- القيام بدور المشرف الأول في حال غيابه في أي مرحلة من مراحل البحث.

الرسوم الدراسية

1. تدفع الرسوم الدراسية المقررة سنوياً إلى حساب الدراسات العليا بخزينة الجامعة تحت مسمى البرنامج المختص، ولا يتم استكمال إجراءات قبول الطالب وتسجيله أو تجديد قيده قبل دفع هذه الرسوم، ويجوز تجزئة المبلغ إلى أقساط إذا دعت الظروف إلى ذلك، على أن يتم سداد المبلغ كاملاً قبل انتهاء الفصل أو العام الدراسي حسب الأحوال.
2. يسترجع الطالب الرسوم الدراسية كاملة إذا كان عدم التحاقه بالدراسة ناشئاً عن أسباب ترجع إلى البرنامج المسجل به، في حين لا تسترجع الرسوم الدراسية المسددة عن ذلك العام بعد بدء الدراسة لأي أسباب أخرى.